

حكم تغريب النكاح

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله ، أما بعد :

فتغريب النكاح مباح وكذلك زواج الأقارب ؛ وقد فعل النبي صلى الله عليه وسلم كلا الأمرتين ، فإن أكثر نسائه غير قريبات له ، وزينب بنت جحش ابنة عمته ، وخطب أم هانئ وهي ابنة عممه ، وزوج عليا فاطمة

وأما : "غرروا النكاح" فلا أصل له عن النبي صلى الله عليه وسلم ، يعني ليس بحديث ، وكذلك ما روي بمعناه : "لا تنكحوا القرابة القريبة ؛ فإن الولد يخلق ضاويًا". والله الموفق